

DA47

مطلب نفاذ إلى معلومة

(القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المورخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق إلى النفاذ إلى المعلومة)

-1 إرشادات خاصة بطلبات المعلومة (1):

<input checked="" type="checkbox"/> شخص معنوي: التنسمية الاجتماعية : جمعية خرائط المواطن العنوان : 9 نهج ابوبكر الصديق، ألان سفاري، تونس الهاتف : 58223828 العنوان الالكتروني: cartographie.citoyenne@gmail.com

-2 المعلومة المطلوب النفاذ إليها:

ملاحظات أخرى	المرجع (إن وجد)	الهيكل المعنى	بيان المعلومة
		وزارة العدل	<ul style="list-style-type: none"> - عدد المنتفعين بالعفو التشريعي العام مع توزيعهم حسب النوع الاجتماعي والمنطقة الجغرافية والسن - عدد المحكومين بالسجن منهم قبل 2011


ملاحظة: لا يلزم طالب النفاذ بذكر الاسباب او المصلحة من الحصول على المعلومة

-3 صيغة النفاذ إلى المعلومة المطلوب النفاذ إليها: (1)

<input checked="" type="checkbox"/> الاطلاع على نسخة إلكtronique (3) <input type="checkbox"/> الحصول على مقتطفات من المعلومة ()	<input type="checkbox"/> الاطلاع على الوثيقة على عين المكان (2) <input checked="" type="checkbox"/> الحصول على نسخة ورقية
---	--

تونس في 18 جوان 2020

إمضاء الطالب



وصل في إيداع مطلب نفاذ إلى المعلومة

 التاريخ الإيداع :
..... المصاحبة(إن وجدت) :

الختم

DA47

تظلم لدى رئيس الهيكل

(يتعلق بمطلب نفاذ إلى معلومة)

القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016

أ-إرشادات خاصة المتظلم(1):

(X) شخص معنوي:

- التسمية الاجتماعية : جمعية خرائط المواطن
- عنوان المقر الاجتماعي : 9 نهج أبو بكر الصديق، ألان سفاري، تونس
- الهاتف: 58223828 العنوان الإلكتروني: cartographie.citoyenne@gmail.com

ب-مراجع مطلب نفاذ إلى الوثيقة : مطلب نفاذ إلى المعلومة مودع يوم 18 جوان 2020 بمكتب الضبط المركزي لوزارة العدل للحصول على إحصائيات في خصوص المنتفعين بالعفو التشريعي العام والمحكومين بالسجن منهم قبل 2011. (تجدونه في المرفقات)

ج-سبب التظلم:

X

عدم الرد على المطلب



عدم اتاحة المعلومة المطلوبة أو جزء منها




عدم اتاحة المعلومة في الصورة التي تم تحديدها في المطلب



رفض مطلب النفاذ إلى المعلومة

تونس في 9 جويلية 2020

امضاء طالب المعلومة



خاص بالمكلف بالإعلام ونفاذ إلى الوثائق الإدارية

..... المرجع بالسجل الخاص بمتابعة مطالب النفاذ إلى المعلومة:.....

..... أحيل المطلب إلى:.....

..... بتاريخ:.....

الامضاء والختم

1- توضع علامة (*) في الخانة المناسبة

2- رقم بطاقة التعريف الوطنية أو جواز سفر بالنسبة للأجنبي



تونس في

DAL7

1542
18/07/2020

13.
2020 جملة

إلى

السيد رئيس جمعية خرائط المواطنة

(نهج أبو بكر الصديق، آلان سافاري، تونس)

الموضوع: حول مطلب نفاذ إلى المعلومة.

المرجع: مطلبكم المؤرخ في 18 جوان 2020 المسجل بمكتب الضبط المركزي تحت
عدد 20882 بنفس التاريخ.

وبعد،

تبعد لمطلبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب الحصول على عدد المنتفعين
بالعفو التشريعي العام مع توزيعهم حسب النوع الاجتماعي والمنطقة الجغرافية والسن وعدد
المحكومين بالسجن منهم قبل 2011، أتشرف بإعلامكم بأن المعطيات المطلوبة غير متوفرة
بالنظام الإحصائي لوزارة العدل، والسلام.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة

عبد الكريم شطورو



DA47

خريطة المواطن CARTOGRAPHIE CITOYENNE

تونس في 15 جويلية 2020



الموضوع : دعوى للنظر في مطلب نفاذ للمعلومة موجه لوزارة العدل

إلى السيد رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة
تحية طيبة وبعد ،

تقدمت جمعية خرائط المواطن بمطلب نفاذ للمعلومة إلى وزارة العدل يوم 18 جوان 2020 للحصول على إحصائيات حول عدد المنتفعين بالعفو التشريعي العام مع توزيعهم حسب النوع الاجتماعي والمنطقة الجغرافية والسن.

لم يتم الرد على المطلب في الآجال القانونية. و تبعاً للقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 25 مارس 2016، توجّهنا بتظلم لدى رئيس الهيكل يوم 9 جويلية 2020. ورداً يوم 15 جويلية 2020 رد يعلّمنا بأن المعطيات المطلوبة غير متوفّرة بالنظام الإحصائي لوزارة العدل. في حين أن الهيئة أصدرت يوم 14 ماي 2020 قراراً يلزم وزير العدل بتسلیم جمعية الخطر نفس هذه المعطيات.

الرجاء النظر في مطلبنا وتيسير النفاذ لهذه البيانات.

مع جزيل الشكر ،

الممثل القانوني عن جمعية خرائط المواطن



المرفقات : نسخة عن مطلب النفاذ و نسخة عن مطلب التظلم لدى رئيس الهيكل و نسخة عن رد الوزارة

DA47



الجمهورية التونسية

هيئة النفاذ إلى المعلومة



تونس في:

٠٩ سبتمبر ٢٠٢٠

ن.ذ

٤٥٤٥/٢٠٢٠

من رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة

إلى السيد

رئيس جمعية خرائط المواطنة

(نهج أبو بكر الصديق، البلفيدير، 1002 تونس)

الموضوع: إحالة تقرير وطلب الإلاء بملحوظات.

المرجع: القضية عدد 2129 (جمعية خرائط المواطنة في شخص ممثلها القانوني ضد وزارة العدل في شخص ممثلها القانوني).

المصاحيب: نسخة من تقرير.

وبعد، في إطار التحقيق في القضية المشار إليها بالمرجع أعلاه، نحيل عليكم الرد المدنى به من وزيرة العدل بتاريخ 25 أوت 2020 لإبداء ملاحظاتكم بشأنه.

لذا، فالرجو منكم القيام بالمطلوب في أجل لا يتجاوز خمسة (05) أيام من تاريخ توصلكم بهذا.

والسلام.

هيئة النفاذ إلى المعلومة

نائب الرئيس

الامضاء: عَدَنَانُ الْأَسْوَدُ

الجمهورية التونسية

وزاراة العدل

17/09/2020

من وزيرة العدل

إلى

السيد رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة

25 اوت 2020

الموارد عدد: 230/2020

2020

2020

الموضوع: حول القضية عدد 2129 (جمعية خرائط المواطن ضد وزير العدل).
المرجع: مراسلكم عدد ص/2524/2020 المؤرخة في 27 جويلية 2020 والمسجلة بمكتب
الضبط المركزي تحت عدد 28057 بتاريخ 29 جويلية 2020.

تبعاً لمراسلكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بعرضية الدعوى المرفوعة من قبل جمعية خرائط المواطن بتاريخ 15 جويلية 2020، أشرف بإفادتكم بما يلي:
حيث تقدم العارض يوم 18 جوان 2020 بمطلب نفاذ إلى المعلومة يلتمس بموجبه الحصول على عدد المنتفعين بالعفو التشريعي العام مع توزيعهم حسب النوع الاجتماعي والمنطقة الجغرافية والسن وعدد المحكومين بالسجن منهم قبل 2011،
وحيث اقتضى الفصل الأول من المرسوم عدد 1 لسنة 2011 المؤرخ في 19 فيفري 2011 المتعلق بالعفو العام أن "ينتفع بالعفو العام كل من حكم عليه أو كان محل تتبع قضائي لدى المحاكم على اختلاف درجاتها وأصنافها، قبل 14 جانفي 2011 من أجل الجرائم التالية:
(...)

- خرق أحكام الفقرتين الثانية والثالثة من الفصل 123 من مجلة المرافعات والعقوبات العسكرية (...)

ويشمل العفو كذلك كل الذين حوكموا من أجل جرائم حق عام أو جرائم عسكرية إن كانت التبعات تمت على أساس نقابي أو سياسي".

ويستنتج من هذا الفصل أن شهائد الانتفاع بالعفو التشريعي العام تصدر عن محاكم الحق العام ومحاكم القضاء العسكري.

وحيث نص الفصل 32 من الدستور أن الدولة تضمن الحق في النفاذ إلى المعلومة،

وحيث لئن كان الحق في النفاذ إلى المعلومة يعدّ حقاً أساسياً لكل شخص طبيعي أو معنوي، إلا أن ممارسة هذا الحق والإنتفاع به تبقى مرتبطة وثيقاً بالإرتباط بالوجود المادي والقانوني للمعلومة موضوع مطلب النفاذ لدى الجهة المدعى عليها. (قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة عدد 731 بتاريخ 10 أكتوبر 2019)

وحيث طالما أن المعلومة المطلوبة غير متوفرة بالنظام الإحصائي لوزارة العدل، فإنه يتعدّر الاستجابة لمطلب النفاذ.

وحيث لئن كان الحق في النفاذ إلى المعلومة يعدّ حقاً أساسياً لكل شخص طبيعي أو معنوي، إلا أن ممارسته تتم وفقاً للضوابط المنصوص عليها بالقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة (قرار هيئة النفاذ إلى المعلومة عدد 1112/2018 بتاريخ 12 جويلية 2018)،

وحيث نص الفصل 2 من هذا القانون على أنه: "ينطبق هذا القانون على الهيأكل التالية:
(...)"

- هيئات القضائية، (...)" ،

وحيث أن شهادة العفو التشريعي العام يسلمها وكلاء العامون لمحاكم الاستئناف، كل حسب اختصاصه،

وحيث عرف الفصل 3 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة بكونها "كل معلومة مدونة مهما كان تاريخها أو شكلها أو وعائتها والتي تنتجها أو تتحصل عليها الهيأكل الخاضعة لأحكام هذه القانون في إطار ممارسة نشاطها" ،

وحيث أن المعلومة المطلوبة لا تتصهر ضمن هذا التعريف ضرورة أن وزارة العدل لا تنشئ المعطيات المطلوبة،
ولهذه الأسباب، نطلب منكم رفض الدعوى لإنعدام ما يستوجب النظر، والسلام.

عن وزيرة العدل
رئيس الديوان
سليم العدّيني



2020 - 24

DA47

خرائط المواطنين
CARTOGRAPHIE CITOYENNE

تونس في 17 سبتمبر 2020

الموضوع : ملحوظات في خصوص القضية عدد 2129

هيئة النّفاذ إلى المَعْرِضَة

17 سبتمبر 2020

الوارد عدد :

إلى السيد رئيس هيئة النّفاذ إلى المعلومة،

تحية طيبة وبعد،

وردنا يوم 17 سبتمبر 2020 تقرير الرد الذي أمدتكم به وزارة العدل في خصوص طلب النّفاذ إلى عدد المنتفعين بالعفو التشريعي العام مع توزيعهم حسب النوع الاجتماعي والمنطقة الجغرافية والسن وعدد المحكومين بالسجن منهم قبل 2011. وحيث تنشد الوزارة من هيئتكم رفض الدعوى لعدم توفر هذه المعطيات بالنظام الإحصائي الخاص بها. في حين أصدرت الهيئة في جلستها المنعقدة يوم 28 نوفمبر 2019 قرارا يقضي بتمكين جمعية الخط من الحصول على نفس هذه المعطيات واللزم وزارة العدل بتوفيرها.

نسعى ب رد الوزارة خصوصاً بعد صدور قراركم الملزم ويرجو التنسيق لتمكيناً من هذه البيانات في أقرب الأجال.

مع جزيل الشكر

والسلام،

الإمضاء



المرفقات : نسخة عن تقرير الرد